

الأربعاء 17 ديسمبر 2024م

وجوب الالتزام بتركيب كاميرات المراقبة الأمنية في مرافق الضيافة السياحية

السادة مشغلي مرافق الضيافة السياحية **سلمهم الله**

إشـارةً إلى المرسـوم الملكي الكريم رقم (م/34) بتاريخ 1444/3/7هـ، القاضي بالموافقة على نظام استخدام كاميرات المراقبة الأمنية، والقرار رقم (22688) بتاريخ 1444/11/3هـ، المتضمن الموافقـة علـى اللائحـة التنفيذية للنظـام ووثيقـة الشـروط والمتطلبات الأمنيـة، وتصنيف وحساسـية الموقـع، وبناءً على مـا نصّت عليه المـادة (الثانية) من النظام، التـي تُلزم بتركيب كاميـرات المراقبـة الأمنية في الجهـات الخاضعة لأحكام النظـام، وفقًا للأماكـن المحددة في اللائحـة التنفيذيـة والمتطلبات الأمنية والمواصفـات الفنية الواردة في وثيقة الشـروط، ومن ضمنها مرافق الضيافة السـياحية، وما نصّت عليه المادة (الرابعة) من النظام بشـأن ضرورة ربط أنظمة كاميرات المراقبة الأمنية للجهات الخاضعة لأحكام النظام بغرف العمليات عبر الشـبكات الأمنية، بما في ذلك الفنادق التي تُقام بها المؤتمرات والندوات وتسـتخدم لاستضافة الوفود الرسمية، عليه، تؤكد الوزارة ضرورة الالتزام بما يلي:

1. تركيب كاميرات المراقبة الأمنية وفق المواصفات الفنية المعتمدة.
2. التأكـد من ربط أنظمة كاميرات المراقبة الأمنية بغرف العمليات في وزارة الداخلية.

للاستفسارات أو طلب الدعم الفني، يمكنكم التواصل مع وكالة القدرات الأمنية بوزارة الداخلية عبر البريد الإلكتروني الآتي: Mifon@moi.gov.sa.

ضيوفنا أولويـة
Our Guest Come First

وزارة السياحة